

Distr.
GENERAL

A/S-22/6
25 September 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الاستثنائية الثانية والعشرون
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة
للدول الجزرية الصغيرة النامية

رسالة مؤرخة ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة
من الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة

قد لا يخفى عليكم أنه، في إطار الإعداد للدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، قامت وفود مهمة بعقد مشاورات مفتوحة بشأن مسألة تقديم مشروع قرار عن منطقة البحر الكاريبي، كانت قد اقترحتة أصلاً غيانا، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين والمكسيك. وقد تشرف وفد كندا، بناءً على طلب من الوفود المهمة، بالاضطلاع بدور الميسر للمشاروات غير الرسمية المفتوحة التي عقدت بشأن هذه المسألة.

ويسرني أن أقدم إليكم للنظر النص المرفق الذي يبين الحالة التي وصلت إليها المشاورات بشأن هذه المسألة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (انظر المرفق). وكما ستلاحظون، فهو يتضمن عناصر واردة بين أقواس معقوفة لا تزال تستوجب مزيداً من النظر قبل التوصل إلى أي اتفاق نهائي.

(توقيع) روبرت ر. فولر
السفير والممثل الدائم

A/S-22/1

*

المرفق

الدورة الاستثنائية الثانية والعشرون للجمعية العامة
المكرسة لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل من أجل
التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

غيانا* والمكسيك: مشروع قرار

البديل ١: [الاعتراف بمنطقة البحر الكاريبي كم منطقة خاصة
 في سياق التنمية المستدامة]

البديل ٢: [التشجيع على اتباع نهج متكامل لإدارة منطقة
 البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة]

إن الجمعية العامة،

١ - إذ تؤكد من جديد المبادئ والالتزامات التي تجسدت في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية المستدامة الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (١٩٩٢)، والمبادئ المتضمنة في إعلان بربادوس وبرنامج العمل المعتمدين من جانب المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (١٩٩٤)؛ وكذلك الإعلانات والصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة،
 ثمة حاجة إلى الإشارة إلى المنظمة البحرية الدولية في مكان ما من مشروع القرار)

٢ - [وإذ تحيط علماً بجميع القرارات الأخرى ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة،]
 (ستحذف هذه الفقرة أو تدمج في الفقرة ١ أو ٣ - أو تذكر جميع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالتفصيل)

٣ - وإذ تؤكد من جديد أيضاً اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار،

٤ - وإذ تذكر بأن منطقة البحر الكاريبي محدّدة في اتفاقية قرطاجنة لحماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى (١٩٨٣)،

باسم الدول الأعضاء التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧، والصين.

*

٥ - وإذ ترى أيضا أن منطقة البحر الكاريبي تضم عددا كبيرا من الدول والبلدان والأقاليم، التي تعتبر في معظمها من البلدان النامية ومن الدول الجزرية الصغيرة النامية، [الضعيفة و] المتضررة من جراء جملة أمور منها، طاقتها المحدودة، وضيق قواعد مواردها، وحاجتها إلى الموارد المالية، ومشاكلها الاجتماعية، وارتفاع مستويات الفقر فيها، والتحديات والفرص الناجمة عن العولمة،

٦ - وإذ ترى أيضا أن منطقة البحر الكاريبي، المفصولة بأكملها تقريبا عن أعالي المحيط، سواء بكتل قارية أو جزرية، تتسم [من جراء الطبيعة شبه المغلقة للبحر] بتنوع بيولوجي فريد وبنظم إيكولوجية شديدة الهشاشة، مثل كونها تمثل ثاني أكبر رصيف مرجاني في العالم، والاعتماد الشديد لمعظم الدول والبلدان والأقاليم في منطقة البحر الكاريبي على مناطقها الساحلية وكذلك على البيئة البحرية عموما في تأمين احتياجاتها وتحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة، وعدد المناطق البحرية الخاضعة للسيادة والولاية القضائية الوطنية في منطقة البحر الكاريبي وارتباطها ببعضها البعض، مما يشكل تحديا أمام الإدارة الفعالة للموارد، والاستخدام الكثيف للبحر الكاريبي في النقل البحري، وخطر التلوث من النفايات الناجمة عن السفن وكذلك عن [أي] تسرب [طارئ] لمواد خطرة وضارة، على الرغم من زيادة التدابير التنظيمية،

٧ - وإذ تشدد على أن بلدان منطقة البحر الكاريبي تتعرض لقدر كبير من الخطر نتيجة تغير وتقلب المناخ، وما يرافق ذلك من ظواهر طبيعية، مثل ارتفاع مستوى البحر، والتذبذب الجنوبي للنينيو، وزيادة تواتر وقوة [الكوارث الطبيعية الناشئة عن] الإعاصارات، والطوفانات، وحالات الجفاف، و[هي أيضا معرضة للكوارث الطبيعية كتلك الناشئة عن] البراكين، والموجات السّناميّة، والهزات الأرضية،

٨ - وإذ تضع في اعتبارها التفاعل والتنافس الشديدين في بلدان المنطقة بين الأنشطة الاجتماعية - الاقتصادية على استخدام المناطق الساحلية والبيئة البحرية ومواردهما،

٩ - وإذ تضع في اعتبارها أيضا الجهود التي تبذلها بلدان منطقة البحر الكاريبي لمعالجة القضايا القطاعية المتصلة بإدارة منطقة البحر الكاريبي بطريقة أكثر شمولاً، وللتشجيع، بذلك، على اتباع نهج متكامل لإدارة منطقة البحر الكاريبي لأغراض التنمية المستدامة،

١٠ - وإذ تدرك أهمية منطقة البحر الكاريبي بوصفها تمثل تراث الأجيال الحاضرة والمقبلة للشعوب التي تقطن منطقة البحر الكاريبي، وأهميتها بالنسبة لاستمرار الرفاه الاقتصادي لهذه الشعوب وقدرتها على كسب معيشتها، والحاجة الملحة إلى أن تتخذ بلدان المنطقة الخطوات المناسبة من أجل المحافظة عليها وحمايتها، بدعم من المجتمع الدولي،

١ - البديل ١: تسلّم بأهمية اتباع نهج إداري متكامل لتحقيق التنمية المستدامة لمنطقة البحر الكاريبي؛

البديل ٢: تقرر الاعتراف بمنطقة البحر الكاريبي كم منطقة خاصة في سياق التنمية المستدامة تستحق توفير الحماية الملائمة مع مراعاة احتياجات جميع المستخدمين؛

البديل ٣: تقرر الاعتراف بأن منطقة البحر الكاريبي تمثل منطقة بحرية ذات أهمية بالغة لأغراض التنمية المستدامة، على النحو المتوخى في برنامج عمل بربادوس، تستحق توفير الحماية الملائمة مع مراعاة احتياجات جميع المستخدمين وبما يتماشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

١ مكرر - تشجع على مواصلة تطوير النهج المتكامل لإدارة منطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة، الذي سيتضمن، في جملة أمور، عناصر بيئية واقتصادية واجتماعية وقانونية ومؤسسية؛

٢ - تدعو المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات ذات الصلة بالموضوع، إلى أن تدعم بنشاط الجهود [لمواصلة تطوير هذا النهج وتنفيذه] [التي تبذلها بلدان منطقة البحر الكاريبي لمواصلة تطوير نهج متكامل وشامل من أجل التنمية المستدامة لمنطقة البحر الكاريبي على النحو المتوخى في برنامج عمل بربادوس، من قبل الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة، وتمشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]؛

٣ - البديل ١: تدعو الدول الأعضاء إلى إيلاء الأولوية لزيادة قدراتها على الاستجابة للطوارئ للتمكين من الاستجابة الفعالة والمنسقة في حينه للكوارث الطبيعية وكذلك لضرورة احتواء [الهادفة إلى احتواء] الأضرار البيئية في منطقة البحر الكاريبي في حالة وقوع حادث يتصل بالنقل البحري؛
(ثمة حاجة إلى الإشارة إلى زيادة المشاركة في الآليات القائمة حاليا)

البديل ٢: تدعو الدول الأعضاء إلى إيلاء الأولوية لزيادة قدراتها على الاستجابة للطوارئ ولزيادة مشاركتها في الآليات القائمة للتمكين من الاستجابة الفعالة والمنسقة في حينه للكوارث الطبيعية وكذلك لاحتواء الأضرار البيئية في منطقة البحر الكاريبي في حالة وقوع حادث يتصل بالنقل البحري؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين وإلى لجنة التنمية المستدامة عن تنفيذ هذا القرار، آخذاً في الاعتبار الآراء المعرب عنها في المنظمات الإقليمية المعنية.

(ثمة حاجة إلى الإشارة إلى ربط تقديم التقارير بالإطار الشامل لبرنامج عمل بربادوس وبعملية متابعة الدورة الاستثنائية بشأن الدول الجزرية الصغيرة النامية)

- - - - -